

تاج العروس من جواهر القاموس

التَّذَقُّرُ بالقاف بعد المثلثة أَهْمَلَهُ الجوهريُّ . وقال اللّٰيْثُ : هو التَّزْدُدُ والجَزْعُ وأنشد : .

إذا بُلِيتَ بقرْنٍ ... فاصْبِرْ ولا تَتَذَقَّرْ . كذا في التَّكْمِلَةِ .
ث م ر .

الثَّمَرُ محرّكةٌ : حَمْلُ الشَّجَرِ . وفي الحديث : " لا قَطْعَ في ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ " . قال ابن الأثير : الثَّمَرُ : هو الرُّطْبُ في رأس النِّخْلَةِ فإذا كُنِزَ فهو التَّمَرُ والكَثَرُ : الجُمَارُ وَيَقَعُ الثَّمَرُ على كلِّ الثَّمَارِ وَيَغْلِبُ على ثَمَرِ النِّخْلِ . قال شيخُنَا : وأخذَه مُلًّا عليّ في نامُوسِهِ بتصرُّفٍ يَسِيرٍ وقد انتقدوه في قوله : وَيَغْلِبُ على ثَمَرِ النِّخْلِ فإنه لا قائلَ بهذه الغَلَبَةِ بل عُرِفَ اللغة أنَّ ثَمَرَ النِّخْلِ إنما يُقال بالفَوْقِيَّة عند التَّجَرِيد كما يقال : العَذْبُ مثلاً والردُّ مَّانٌ ونحو ذلك وإنما يُطْلَقُ على النِّخْلِ مُضَافاً كَثَمَرِ النِّخْلِ مَثَلًا . وإِعلم .

من المَجَاز : الثَّمَرُ : أنواعُ المالِ المُثَمَّرِ المُسْتَفَادِ عن ابن عَبَّاس كذا في البصائر وَيُخَفَّفُ وَيُثَقَّلُ . وقرأ أبو عمرو : " وكان له ثُمَرٌ " وفَسَّرَه بأنواع المالِ كذا في الصَّحاح .

وفي التهذيب : قال مُجَاهِدٌ في قوله تعالى : " وكان له ثَمَرٌ " قال : ما كان في القرآن من ثُمَرٍ فهو المال وما كان من ثَمَرٍ فهو الثَّمَارُ . وروى الأزهريُّ بسنَدِهِ قال : قال سَلَامٌ أبو المُنْذِرِ القارئ في قوله تعالى : " وكان له ثَمَرٌ : مفتوح جَمْعُ ثَمَرَةٍ ومن قرأ ثُمَرٌ قال : من كلِّ المالِ قال : فأخبرتُ بذلك يُونُسَ فلم يَقْبَلْهُ كَأَنَّهُما كانا عنده سَوَاءً . كالثَّمَارِ كسحابٍ هكذا في سائر النُّسخ . قال شيخُنَا : أنكرَه جماعةٌ وقال قومٌ : هو إشباع وقَعٍ في بعض أشعارهم فلا يَثْبُتُ . قلتُ : ما ذكرَه شيخُنَا من إنكار الجماعة له ففي مَحَلِّهِ وما ذكرَه من وقُوعه في بعض أشعارهم فقد وجدته في شعر الطَّبرمَّاح ولكنه قال : الثَّيَمَارُ بالثاء المفتوحة وسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ : .

حتى تَرَكَتْ جَنَابِيَهُمْ ذا بهجَةٍ ... ورَدَ الثَّرَى مُتَلَمِّعَ الثَّيَمَارِ .
الواحدةُ ثَمَرَةٌ وثَمَرَةٌ كسمرة الأخير ذكرَه ابنُ سِيْدَه فقال : وحَكَى سِبَوَيْه في الثَّمَرِ : ثَمَرَةٌ وجَمْعُهَا ثُمَرٌ كسمرة وسمَرٌ قال : ولا

يُكَسَّرُ لِقْلَـةَ فَعْلَـةَ في كلامهم ولم يَحْكَ الثَّـمَرَةَ أَحَدٌ غَيْرُهُ . وقال شيخُنَا :
لما تعدَّد الوجدُ خَالَفَ الاصطلاحَ وهو قولُهُ : وهي بهاءٍ . ج ثِمَارٌ مثلُ جَيْلٍ
وجَيْالٍ وجَّ أَي جَمْعُ الجَمْعِ ثُمُرٌ مثلُ كِتَابٍ وكُتُبٍ عن الفَرَّاءِ وجَّ أَي جَمْعُ
جَمْعِ الجَمْعِ أَثْمَارٌ . وقال ابن سِيدَه : وقد يجوزُ أن يكونَ الثُّمُرُ جَمْعُ
ثَمَرَةٍ كخَشَبَةٍ وخُشْبٍ وأن يكونَ جَمْعُ ثِمَارٍ لأن بَابَ خَشَبَةٍ وخُشْبٍ أكثرُ من بَابِ
رِهَانٍ ورُهْنٍ قال : أعْنِي أَنَّ الجَمْعَ قليلٌ في كلامهم . وقال الأزهريُّ : سمعتُ أبا
الهيثَم يقول : ثَمَرَةٌ ثم ثَمَرٌ ثم ثُمُرٌ جَمْعُ الجَمْعِ وجَمْعُ الثُّمُرِ
أَثْمَارٌ مثلُ عُذْقٍ وأَعْنَقٍ . وأما الثَّـمَرَةُ فجمعُ ثَمَرَاتٍ مثلُ قَصَبَةٍ
وقَصَبَاتٍ كذا في الصَّحاحِ والمصْبَاحِ . وقال شيخُنَا : هذا اللَّفْظُ في مَرَاتِبِ جَمْعِهِ
من غَرَائِبِ الْأَشْبَاهِ والنَّظَائِرِ . قال ابنُ هِشَامٍ في شرحِ الكعْبِيَّةِ : ولا نَظِيرَ لهذا
اللَّفْظِ في هذا الترتيبِ في الجُمُوعِ غيرُ الْأَكَمِ فَإِنَّهُ مثْلُهُ لأنَّ المفردَ أَكَمَةٌ
مَحَرَّكةٌ وجمعُ أَكَمٍ مَحَرَّكةٌ وجمعُ الْأَكَمِ إكَامٌ كَثَمَرَةٌ وَثَمَرٌ وَثِمَارٌ وجمعُ
الإكَامِ بالكسرِ أَكُومٌ بضمِّ أَتَيْنِ كما قيلَ ثِمَارٌ وَثُمُرٌ ككِتَابٍ وكُتُبٍ وجمعُ
الأُكُومِ بضمِّ أَتَيْنِ آكَامٌ كَثُمُرٌ وَأَثْمَارٌ ونظيرُهُ عُذْقٌ وَأَعْنَقٌ وجمعُ الأَثْمَارِ
وَالْآكَامِ أَثَامِيرٌ وَأَكَامِيمٌ فهي سِتٌّ مَرَاتِبَ لَا تُوجَدُ في غيرِ هَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ
وَإِأَعْلَمُ